اقتصاد

فوق الطاولة

منح القروض.. قفز للمجهول؟

علي هاشم

يصلح قرار السماح لمصرفي التوفير والتسليف برفع سقف قروضهما للدخل المحدود مثالاً جيداً لما تتسم به سياستنا المصرفية من تضارب فج بين شعاراتها والممارسة، فبالتزامن مع ما أنفقه حكوميونا (الجدد) من شعارات دعم الإنتاج وتنمية كتلة السلع المحلية والتشغيل وما إلى ذلك.. ها هم يذهبون بلهفة في ممارستهم نحو الاتجاه المعاكس تماما، ويمنحون الاستهلاك دفعة جديدة من النشاط.. قبل شهرين من الآن، تمكن المصرف المركزي –بصعوبة بالغة– من كبح انخفاض الليرة عند حدود الـ٥٠٠ ليرة أمام الدولار عبر لجم السيولة الفائضة في الأسواق، فعل ذلك من خلال التقييد الجزئي للسحوبات وتأخير تمرير أثمان موسم القمح إلى المصرف الزراعي.

اليوم.. مع التوسع في الإقراض وسط استمرار مؤشرات «ضعف الاقتصاد» ذاتها، لم يعد للمرء أن يفهم التوسع الجزئي المستجد في الإقراض الاستهلاكي إلا على خلفية تضميد جراح التجار من الركود الذي أطل برأسه جراء التضخم!

لكن هذا الطراز من المعالجة ليس غير ناجع فحسب، بل هو أقرب للقفز إلى المجهول، إذ زيادة عن «حتمية» معاودة الركود كرته السابقة جراء إنفاق القروض مضافاً إليها جرعة أخرى ستكرسها الضغوط الناجمة عن استحقاق دفع أقساطها مع فوائدها، فإن المعادلة القائمة بين كتلتينا السلعية والنقدية، متوفّزة للاستجابة التلقائية لكل قطرة جديدة تضاف إلى السيولة المتداولة، وقد يقيض لذلك أن يضع حدا للتوازن الهش بينهما، وبعدها، ستبدأ مسيرتنا المتجددة في البحث عن سعر توازني لليرة أمام الدولار! وبالطبع، ففي ظل الظروف الموضوعية القائمة وتاريخ الممارسة الحكومية القريبة والبعيدة، سيكون على ذوي الدخل المحدود هؤلاء –ولا أحد سواهم– دفع الثمن من جيوبهم عبر المعادلة البسيطة التالية: يتأفف التجار من الركود.. فتنبري الحكومة لضمان استهلاك سلعهم بمزيد من إقراض ذوي الدخل المحدود، وما إن ينشط الاستهلاك، حتى ينطلق التضخم في دورة صاعدة تجعل من ذوي المحدود أولئك مضطرين لشراء سلع أقل بما استجروه من قروض، ولأن الخزينة ليست في وارد تحمل أكلاف متزايدة للسلع شبه المدعومة، فهي حاضرة –كالمعتاد– لمد يدها إلى جيوبهم عبر رفع أسعار السلع الأساسية وما يليها، وبالطبع فذوو الدخل المحدود وحدهم من سيشترون سلعهم المستقبلية هذه بأسعار جديدة أعلى ودخل حقيقي أخفض قيمة، وكل ذلك سيتم برواتب منقوصة جراء دفع أقساط ما اقترضوه سابقاً لحل مشكلة التجار مع الركود؟!

درغام للمستوردين: اطلبوا احتياجاتكم من القطع وستحصلون عليها خلال يوم.. ومسؤول مصرفي يؤكد لـ«الوطن»: التعليمات التنفيذية ليست جاهزة

محمد راكان مصطفى

أصدر مصرف سورية المركزي أمس قراراً جديداً لتفعيل دور المصارف العاملة في سوق القطع الأجنبي بهدف تحقيق توازن السوق وترميم احتياجاته.

وحسب بيان للمصرف –اطلعت عليه «الوطن»– فقد جاء القرار رقم «١١٩٩/ل إ» بعد أن ثبت للجميع أن المصارف هي القناة الأسلم لتمويل المستوردات من خلال مراكز القطع التشغيلية، واستكمالاً لحزمة الإجراءات التي اتخذها المركزي مؤخراً بخصوص تفعيل دور المصارف العاملة في سوق القطع الأجنبي.

من جانبه بيّن حاكم مصرف سورية المركزي دريد درغام في تصريح لوكالة سانا أن القرار يهدف إلى ضمان العدالة بين المستوردين المتقدمين بطلبات التمويل من خلال إلزام المصارف ببيع القطع الأجنبي لكل مستورد تناسباً مع مجموع القيم المطلوب تمويلها، منوهاً بأن نجاح القرار يتطلب قيام المستوردين بتقديم احتياجاتهم من القطع الأجنبي لغايات تمويل المستوردات إلى مصارفهم ليحصلوا في اليوم التالي على القطع المطلوب بما يتناسب مع حجم تمويلهم.

وبيّن درغام أن القنوات المصرفية المنضبطة تحقق استقراراً أكبر في سعر صرف الليرة السورية وأن القرار الجديد سيسهم في تحقيق العدالة التي طالما اشتكى منها المستوردون في الماضي عبر توزيع المبالغ المطلوبة بين المصارف حسب طلبات تمويل زبائنهم لمختلف عمليات الاستيراد المرخص لها.

وعن البدء بتنفيذ هذا القرار بين مصدر مصرفي مسؤول لـ«الوطن» أنه وحتى تاريخه لم تنته المصارف العامة المخولة بالتعامل بالقطع الأجنبي من وضع التعليمات التنفيذية الخاصة بعملية تمويل المستوردات وفق القرار الصادر عن مصرف سورية المركزي.

وكان مجلس النقد والتسليف قد أصدر في ٢٥ تموز الماضي قراراً يقضي بتفعيل دور المصارف العاملة في سورية بتمويل عمليات سوق القطع الأجنبي للغايات التجارية وغير التجارية من خلال مراكز القطع التشغيلية لديها المغذاة بحصيلة الحوالات الواردة من الخارج إضافة إلى الموارد المشتراة من الأفراد والمؤسسات المالية والعمليات بين المصارف.

وفي سياق آخر طالب مجلس النقد والتسليف المصارف العامة أن تزوده بالمتطلبات اللازمة لعودتها في تفعيل نشاطاتها الاقراضية، ما يعتبر دراسة فعلية لإمكانية عودة المصارف إلى إطلاق منتجاتها الاقراضية بما يتماشى مع التوجه الحكومي في دعم المشروعات الإنتاجية.

كما كشف مصدر مصرفي لـ«الوطن» عن موافقة مجلس النقد والتسليف على رفع سقف القروض الممنوحة من مصرف التسليف الشعبي لذوي الدخل المحدود مدنيين وعسكريين إلى ٥٠٠ ألف ليرة سورية، ومن المتوقع في الأيام القادمة صدور القرار من المجلس لبدء المصرف بمنح القروض وفقاً للسقف الجديد. على حين تقدم المصرف العقاري بطلب إلى حاكم مصرف سورية المركزي بإعادة تفعيل قروض السكن والإكساء، كما تم التقدم بطلب لرفع سقوف هذه القروض لتتراوح السقوف المقترحة بين مليون لقروض تدعيم منزل متضرر معد للسكن وصولاً إلى رفع سقف شراء عقار جاهز إلى مبلغ ٥ ملايين ليرة سورية.

دوائر تنفيذ خاصة بالأسناد والأحكام المصرفية

الوطن

اقترحت اللجنة المشكلة لمعالجة الصعوبات التي تواجه المصارف العامة والخاصة العاملة في القطر والمشكلة بقرار وزير العدل رقم ١٩٣ /ل، أحداث دوائر تنفيذ خاصة بالاسناد والأحكام المصرفية، حيث بين رئيس اللجنة بأن وزير العدل يولي هذا الأمر عناية خاصة.

إضافة إلى ضرورة التأكيد على دوائر التنفيذ المدني لجهة ضرورة ممارسة دورها المنوط بها وفق أحكام القوانين على الوجه الأمثل وبالسرعة الكلية، ولاسيما لجهة الالتزام بأحكام القانون رقم / ١٩ / لعام ٢٠١٤.

كما تم التأكيد ضرورة اقتراح أن تكون محكمة الاستئناف المصرفية هي الجهة المختصة للنظر في الاستئنافات المقدمة حول الملفات التنفيذية المصرفية، وتدقيق القضاة في الوثائق المقدمة (أدلة أصلية) لحين اتخاذ القرار بوضع إشارة دعوى على العقار الآيل للمصرف استيفاء لدينه وذلك بعد صدور قرار الإحالة القطعية لمصلحة المصرف، ما يتيح للمصرف المعني التصرف بهذه العقارات ضمن المدة القانونية المحددة بموجب القانون.

يأتي هذا الاقتراح على خلفية شكوى المصارف العاملة العامة والخاصة لصعوبة التعامل مع موظفي التنفيذ والبطء بالبت في الأمور التي تتطلب وضعها موضع التنفيذ بما لا يتوافق مع أحكام القانون / ١٩ / لعام ٢٠١٤، وذلك نظراً لعدم وجود قاضي تنفيذ خاص للأمور المصرفية كما هو الحال بالنسبة للمحاكم العادية، إضافة إلى وقف الإجراءات في الكثير من الحالات في الملفات التنفيذية بناء على طلب من العميل أو شخص لا صلة له بالملف دون مراعاة الأصول والقانون.

كما اشتكت المصارف التأخير الزمني الناتج عن إغلاق المحاكم القضائية في المحافظات المتضررة ونقل ملفات الملاحقات القضائية إلى محاكم أخرى إضافة إلى الحاجة لترميم بعض الملفات التالفة بفعل الأحداث الأمنية ما يؤدي إلى بذل المزيد من الوقت والجهد وصعوبة الوصول إلى المرحلة النهائية في بعض القضايا.

من جهته نفى رئيس اللجنة أن وجود تأخير من القضاة في إجراءات نقل وترميم ملفات الملاحقة القضائية، مشيراً إلى وجود بعض التأخير من المتخاصمين في معرض تبادل الدفوع بينهم منوهاً بأن القانون نظم هذا الموضوع حسب الأصول.

٥ ملايين ليرة كفالة لضمان جدية المتقدمين بالطلبات

«الاقتصاد»: تسمح بتصدير ٦٠٠٠ رأس غنم وماعز أسبوعياً حتى نهاية تشرين الثاني والمربون يحذرون من التلاعب بالسعر والوزن

الوطن

سمحت وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية أمس بتصدير ذكور الأغنام العواس وذكور الماعز الجبلي حصراً ابتداءً من تاريخ صدور قرارها ولغاية ٢٠١٦/١١/٣٠ على أن يتم التصدير بشكل أسبوعي بمعدل ٦٠٠٠ رأس، وذلك وفق شروط محددة في نص القرار على ألا يقل السعر التصديري عن ٢٠ ألف دولار للطن الواحد حيث سينظم تعهد قطع التصدير على أساس هذا السعر ويقوم المصدر بدفع مؤونة بالليرة السورية لقاء التعهد بإعادة قطع التصدير أو الاستيراد بنسبة ٢٥٪ من قيمة التعهد قبل إجراء عملية التصدير.

وحسب بيان لوزارة الاقتصاد، اطلعت عليه «الوطن»، فإن القرار الحالي يتميز بالعديد من النقاط الجوهرية أهمها التعويض عن الأضرار لمربي الثروة الحيوانية ودعم الصادرات من خلال استيفاء بدل خدمات عن كل رأس من ذكور الأغنام العواس وذكور الماعز الجبلي المراد تصديرها بمبلغ ألفي ليرة تسدد إلى صندوق التخفيف من آثار الجفاف والكوارث الطبيعية في وزارة الزراعة للتعويض عن أضرار المربين و٢٠٠٠ ليرة لمصلحة وزارة الاقتصاد إلى صندوق دعم الصادرات في هيئة تنمية الصادرات.

ونص القرار على أن يتم تصديق الفواتير وشهادات المنشأ من غرف التجارة في المحافظات المعنية عدم ربط العملية بموافقات من جهات أخرى، وألزم القرار المصدرين بتنظيم تعهد بإعادة قطع التصدير الناجم عن عملية التصدير أو استيراد ضعفي عدد الرؤوس المصدرة من ذكور أغنام ببيلا الحية وفق شروط الصحة البيطرية المعمول بها في وزارة الزراعة وذلك لضمان توافر مادة اللحوم في الأسواق المحلية ومنع احتكارها واستقرار أسعارها.

ويلتزم المصدرون أيضاً بتقديم كفالة حسن تنفيذ بقيمة خمسة ملايين ليرة سورية لضمان جدية المتقدمين بطلب السماح بالتصدير لذكور الأغنام العواس وذكور الماعز الجبلي وحسن تنفيذهم وأوضحت في بيانها كذلك أن قرار تصدير الأغنام يحكمه التنسيق المسبق والمستمر مع وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي واتحاد الفلاحين والموافقة على كل من الكمية القابلة للتصدير وآلية وضوابط التصدير وخاصة في ظل ما تعانيه الثروة الحيوانية في سورية من حالات تهريب وخاصة تهريب الأغنام وتحديداً الإناث منها، مبينة أن فتح باب التصدير بشكل نظامي وضمن ضوابط محددة يساهم في الحد من عملية التهريب ويحافظ على الثروة الحيوانية.

وأشارت كذلك إلى أن قرار تصدير الأغنام يصدر سنوياً بهدف تنظيم عملية التصدير حيث ترى أن قرارات تصدير الأغنام المتواترة بشكل سنوي تحقق مصلحة الثروة الحيوانية والمربين وتحقيق العائدية الاقتصادية وتأمين مورد إضافي من القطع الأجنبي وبما لا يؤثر في الأسعار.

ووعدت وزارة الاقتصاد بإيقاف التصدير بصورة فورية وآنية في حال تبين لها بأن عملية التصدير الأسبوعي سوف تساهم في ارتفاع بالأسعار وقد أبدت حرصها على عدم الموافقة على تصدير كمية كبيرة وبصورة نهائية وإنما حددت قرارات التصدير بموافقات أسبوعية لربط الموافقة بمستوى الأسعار.

وفي تصريحات لـ«الوطن» حذّر بعض المربين وتجار الغنم في بعض المحافظات من إساءة استخدام هذا القرار، مطالبين بضرورة التحقق من أن الكميات المصدرة محسوبة بالوزن وليس بعدد رؤوس الأغنام واللجوء إلى التلاعب بالوحدة الأساسية للسعر المحسوبة على الوزن وأن هناك من المتلاعبين الذين يحتسبون سعر الـ٤٠ رأساً قياساً لوزن ١٨ طناً على حين يكون وزنها لا يقل عن ٥٠ طناً، متسائلين عن سبب استبعاد اتحاد غرفة الزراعة عن المساهمة والمشاركة في مثل هذا القرار.

ودعوا أيضاً إلى تطبيق الغرامة المنصوص عليها في الجمارك التي تتضمن فرض هذه الغرامة بخمسة أمثال الكمية المعدة للتصدير تهريباً لكونها مادة مقيدة وممنوعة من التصدير وضرورة التحقق من مطابقة البيان الجمركي من حيث العدد والوزن وسعر الطن كوحدة أساسية للقيمة وليس عدد الرؤوس حيث أكدوا هذه النقطة كثيراً وذلك عبر تشكيل لجنة برئاسة أمين الجمارك المعني ومدير الرقابة الداخلية في المديرية ومندوب من الصحة الحيوانية والقيام بعملية ترفيق البضائع تحت إشراف الضابطة الجمركية والتدقيق على هذه بدءاً من الأمانات الداخلية إلى الأمانات الحدودية استناداً إلى مذكرة الإدارة العامة للجمارك رقم ١٦٦٦/ت المتعلقة بضوابط تصدير الأغنام.

الحكومة تحدد آليات تتبع تنفيذ مشاريع تنمية الريف

الوطن

حدد اجتماع مجموعة العمل الحكومية المعنية بتنمية الريف برئاسة رئيس مجلس الوزراء المهندس عماد خميس آلية تتبع خطوات تنفيذ المشاريع المعنية بتنمية الريف السوري بالتنسيق بين وزارات الإدارة المحلية والاقتصاد والسياحة وهيئة تخطيط الدولة، وذلك وفق الهدف الواضح بأن لكل قرية وبلدة ومنطقة في الريف السوري ميزاتها الاقتصادية والاجتماعية النسبية والمطلقة، ومشاريعها الخاصة بها التي يجب تحفيزها ودعمها وتطويرها بدعم من الدولة وبالتعاون مع القطاع الخاص.. وتتمثل الخطوات الحكومية باستثمار كامل الجغرافية السورية من الريف الفقير وصولا إلى بيوت الصناعة في المدن الصناعية. وسيكون التقييم في المحافظة النموذج والذي سيعمم على باقي المحافظات السورية والبداية من الريف الآمن. وفق أولويات كل منطقة وحاجاتها وبما يتوفر فيها من مدخلات إنتاج ومواد أولية وأيدي عاملة، ووزع الاجتماع المشاريع إلى زراعية وتجارية وحرفية وصناعية وخدمية واستثمارية من خلال رؤية لتسهيل تسويق المنتجات، إضافة إلى جمع مشاريع البلدات المتماثلة والقريبة جغرافياً. وخاصة مشاريع الصناعات الزراعية والحيوانية مثل الأجبان والألبان، وأعطى الاجتماع وزارة الإدارة المحلية صفة صاحبة المشروع، الأمر الذي يحمل الوحدات الإدارية في البلدات والمناطق والمحافظات مسؤولية تقديم كافة المعلومات اللازمة لحاجات التنمية بالتعاون مع مراكز الإرشاد الزراعي التابعة إلى وزارة الزراعة.

باحث اقتصادي: القوانين الناظمة لقطاع الصناعة تشرع الفساد

الوطن

يبدو أن إصلاح القطاع العام الصناعي ومعالجة أوضاع الشركات الخاسرة والمتردية بات ضرباً من الخيال علماً أنه ضرورة ملحة ضمن خطة الحكومة للمرحلة القادمة لأنه وفي كل مرة تناقش الحكومة على طاولتها الهموم والمشكلات التي تتعرض لها الصناعة الوطنية لتطويق الأزمة الاقتصادية لكنها لم تفلح حتى أن هذا القطاع لا يزال حقل تجارب لمعظم الوصفات الاقتصادية غير مدروسة النتائج.

الباحث الاقتصادي د. نضال طالب يجزم أن إصلاح القطاع العام الصناعي موضوع شائك من قبل الأزمة ثم جاءت الأزمة لتزيد هذا التعقيد من جهة ولتؤكد في الوقت ذاته صوابية عدم التخلي عن هذا القطاع والتوجه لإصلاحه ودعمه. وذلك لما تبدى من أهمية لدور هذا القطاع في تأمين متطلبات السوق وتشغيل اليد العاملة في ظل الأزمة وتراجع دور الاستثمارات الخاصة التي تحكمها ظروف الاستقرار الأمني والاقتصادي.

إن إصلاح وإعادة تأهيل القطاع العام الصناعي يجب ألا يتم بمعزل عن إصلاح الاقتصاد السوري وإعادة هيكليته؛ أي يجب أن نبدأ من هناك ونرسم رؤية وإستراتيجية واضحة المعالم وهوية اقتصاد وطني تناسب الوضع السوري ثم بعد ذلك نحدد ملامح أي قطاع صناعي عام نريد والقطاعات الصناعية التي يجب أن تحتفظ بها الدولة وأي قطاعات ستتاح للقطاع الخاص لم يسبق له الخوض بها الأمر الذي يتطلب رسم سياسة تحفيزية مدروسة في إطار خطة عمل الدولة. لا بل إعادة تأهيل هذا القطاع هي ضرورة بحد ذاتها وذلك لرفع كفاءة استثمار الأصول الرأسمالية والموجودات غير المستغلة والمجمدة في شركات القطاع العام للصناعات التحويلية والمقدرة تراكمياً لغاية عام ٢٠١١ بحوالى ١٤٥ مليار ليرة سورية والأرباح المحققة من جراء هذا الاستثمار كانت نحو ٢٧ مليار ليرة سورية، منها ٢٢ مليار ليرة سورية حققتها كل من المؤسسة العامة للتبغ والمؤسسة العامة لحلج الأقطان بسبب وضعهما الاحتكاري، وما تبقى وهو مبلغ ٥ مليارات ليرة سورية للمؤسسات الصناعية الست المتبقية، مقابل استثمارها أموال بقيمة ١٣٥ مليار ليرة سورية، أي بعائد استثمار يعادل ٣,٧٪ للمؤسسات الست المذكورة، وهو استثمار غير مجدي بالتأكيد. الأمر الذي يفرض ضرورة إصلاح المؤسسات المذكورة لتفادي ضخ الأموال دون تحقيق فائدة ومورد مالي. كما أن الخسائر المتراكمة لدى بعض جهات القطاع العام للصناعة التحويلية تؤدي إلى اختلال الهيكل المالي لهذه الجهات وآثار سلبية على الموازنة العامة للدولة وتشابكات مالية معقدة يحتاج حلها إلى تكاليف باهظة ووقت وجهد.

وأيضاً تتجلى ضرورة إصلاح القطاع العام الصناعي بضرورة معالجة مشكلة فائض العمالة وسياسة الأجور ولا سيما أن هذا القطاع يعاني مجموعة عقبات وصعوبات منها مشكلات إدارية تشريعية تتعلق بضعف الإدارات في هذا القطاع وخصوصاً العليا منها وغياب المعايير الواضحة والسليمة في انتقائها الأمر الذي أدى إلى عدم القدرة على مسايرة المتغيرات المحيطة وغياب الدور الفاعل في تصحيح مسار هذا القطاع زمنياً واقتراح الخطوات المناسبة لإصلاحه، ومن جهة أخرى هناك تكبيل وتقييد تشريعي لعمل هذا القطاع لا بل هو تشريع لقوننة الفساد إذ نلاحظ أن القوانين التي تحكم عمل القطاع من قانون العقود وقانون الموازنة وغيره... تكون ومن خلال ما تحتوي عليه من ثغرات ستاراً لتغطية الفاسدين فيه. الأمر الذي يخلق كلفة فساد مرتفعة من خلال التلاعب بقيمة وآلية المناقصات والعروض المالية التي تتجلى بارتفاع قيمة التوريدات من مواد أولية أو أصول رأسمالية (آلات وغيره...) تنعكس ارتفاعاً واضحاً في تكاليف الإنتاج وتؤدي إلى تدني الجودة والمواصفات وضعف القدرة على المنافسة وتراكم المخازين. والمفارقة هنا بأن قانون الموازنة العامة والقانون المالي الأساسي المعمول به في القطاع العام للصناعات التحويلية يقيد قرار وزير الصناعة ولا يعطيه الصلاحية بحرية شراء مولدة كهربائية أو فرن صهر بسيط تعطل فجأة في معمل من المعامل الصناعية العامة، ويفرض ضرورة الحصول على موافقات وقرارات ومراسلات عديدة بهذا الخصوص من شأنها أن تؤخر حتماً العملية الإنتاجية، وفي هذا الصدد وبخصوص غياب المرونة والصلاحيات في حركة القطاع العام للصناعات التحويلية مقارنةً بالقطاع الخاص.

فقد قامت وزارة الصناعة بدراسة أظهرت بأن تنفيذ أي مشروع استثماري وارد ضمن خطة أي شركة صناعية يحتاج إلى ما يزيد على ٣٠٠ يوم بدءاً من إعداد دفاتر الشروط اللازمة وصولاً لمرحلة فتح الاعتماد المستندي مع جهة ما للتنفيذ، وذلك وفقاً للإجراءات المطلوب الالتزام بها من القطاع العام، مقارنةً مع قدرة القطاع الخاص على اتخاذ القرار بالسرعة الآنية من دون التأثر بالظروف المستقبلية.